جدول رقم (2)
رسوم التسجيل العقاري

م	المعاملة / الطلب		مقدار الرسم
1	بيع عقار		(0.25%) ربع في المائة من قيمة العقار
2	نقل ملكية عقار من الدولة إلى ملك خاص		(0.25%) ربع في المائة من قيمة العقار
3	مقايضة (المبادلة)		(0.25%) ربع في المائة من قيمة العقار الأعلى سعرًا مناصفة بين الطرفين
4	هبة	للأصول أو الفروع أو الزوج	(500) خمسمائة ريال
		لغير الأصول أو الفروع أو الزوج	(0.25%) ربع في المائة من قيمة العقار
5	إرث وتخارج	نقل ملكية عقار بالإرث	(500) خمسمائة ريال لكل عقار أو جزء من العقار
		التخارج والتنازل والتسوية والاختصاص بين الورثة في أموال التركة العقارية رضاءً	(500) خمسمائة ريال لكل عقار أو جزء من العقار
6	وصية	للأصول أو الفروع أو الزوج	(500) خمسمائة ريال
		لغير الأصول أو الفروع أو الزوج	(0.25%) ربع في المائة من قيمة العقار
7	إعادة توزيع حصص		(500) خمسمائة ريال لكل سند ملكية، فإذا زادت قيمة ما تحصل عليه أحد الملاك بسبب إعادة التوزيع عن حصته، يُحصل الرسم بواقع (0.25%) ربع في المائة من قيمة الحصة الزائدة
8	تنفيذ حكم محكمة أو تحكيم أو أمر قضائي		وفقًا لنوع المعاملة موضوع الحكم أو الأمر، ويُحصّل رسم على تسجيل حكم الشُفعة بواقع (0.25%) ربع في المائة من قيمة العقار
9	نقل ملكية عقار في حالة اندماج الشركات أو تقسيمها أو شطبها		(500) خمسمائة ريال

10	نقل ملكية عقار من شخص طبيعي إلى شركة مملوكة له منفردًا أو مع عائلته (الأزواج أو الأصول أو الفروع أو الإخوة والأخوات) والعكس	(500) خمسمائة ريال
11	تعديل تنظيمي	(200) مائتا ريال، وفي حالة زيادة المساحة يُحصل رسم بواقع (0.25%) ربع في المائة من قيمة الزيادة
12	توحيد أو إفراز العقارات (متضمنًا الشقق والطوابق) وقسمة العقارات المملوكة على الشيوع	(500) خمسمائة ريال لكل سند ملكية، فإذا زادت قيمة ما تحصل عليه أحد الملاك بسبب الفرز أو القسمة عن حصته، يُحصل رسم بواقع (0.25%) ربع في المائة من قيمة الحصة الزائدة
13	تسجيل عقار لأول مرة (قرار لجنة أو حكم محكمة)	(0.25%) ربع في المائة من قيمة العقار
14	حق انتفاع وارد على عقار	(0.25%) ربع في المائة من قيمة الانتفاع المحددة بالعقد، وإذا تعذر تحديد القيمة بالعقد، يُحصل الرسم على أساس قيمة العقار
15	التصرفات الناقلة لملكية مزرعة أو أرض بحرية	(0.25%) ربع في المائة من قيمة العقار
16	رهن	ربع في الألف من قيمة الدين المضمون
17	حق الامتياز أو الاختصاص	
18	تقديم طلب تسجيل جديد إلى لجنة التسجيل العقاري	(5000) خمسة آلاف ريال
19	رفع القيد المانع من التصرف على الهبات الأميرية	(100) مائة ريال
20	رفع القيد المانع من التصرف على المنح الخاصة	(100) مائة ريال
21	رفع القيد المانع من التصرف على العقارات الخاضعة لقوانين الإسكان	(100) مائة ريال
22	فك رهن/فك حق امتياز/ فك حق اختصاص/رفع أي قيد مانع من التصرف بخلاف الحالات الواردة في البنود (19)، (20)، (21) من هذا الجدول	(100) مائة ريال

23	إصدار سند ملكية بدل تالف/ ضائع	(100) مائة ريال
24	إصدار كشف ملكيات	(50) خمسون ريال
25	إصدار سند ملكية و/أو إصدار مخطط تسجيل عقاري (ت.ع)	(100) مائة ريال
26	تصديق صورة سند ملكية/ مخطط تسجيل عقاري (ت.ع)	(100) مائة ريال
27	نسخة من أوراق المعاملة	(50) خمسون ريال
28	انتقال الموظف لمقر طالب المعاملة لإنجاز المعاملة	(200) مائتا ريال لفئة كبار القدر (من بلغوا سن الستين) (1000) ألف ريال لباقي الفئات
29	إصدار شهادة	(50) خمسون ريال
30	اعتماد الإفراز النهائي للوحدات المفرزة على الخارطة وتسجيلها في السجل العقاري	(100) مائة ريال عن كل وحدة عقارية